8 - وعن ابن أبي أوفى قال " أصابتنا مجاعة ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها فلما غلت بها القدور نادى منادي رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم أن أكفؤا القدور لا تأكلوا من لحوم الحمر سيئا فقال ناس إنما نهى عنها رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم لأنها لم تخمس وقال آخرون نهى عنها البتة " .

- متفق عليه .

وقد ثبت النهي من رواية علي وأنس وقد ذكرا